République Tunisienne
Instance Nationale
des Télécommunications

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات

الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار : عـ256ـدد
تاريخ القرار: 06 ماي 2016

قـــــــرار

بتاريخ 06 مـاي 2016، أصـدر رئـيس الهيئـة الوطنيـة للاتصـالات، القـرار عـ256ـدد في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعـــــة: شـركة "اتصـالات تـونس" في شـخص ممثلـها القـانوني الكـائن مقرهـا الاجتمـاعي بحدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جـهة

المدعـى عليها: شـركة "أوريـدو تـونس" في شـخص ممثلـها القـانوني الكـائن مقرهـا الاجتمـاعي بحدائق البحيرة 2 ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جـهة أخرى

بعـد الإطـلاع علـى مجـلة الاتصـالات الصـادرة بمقتضـى القـانون عـ01ـدد لسـنة 2001 المـؤرخ في 15 جـانفي 2001، المنقح والمتـمم بالقـانون عـ46ـدد لسـنة 2002 المـؤرخ في 7 مـاي 2002 وبالقـانون عـ01ـدد لسـنة 2008 المؤرخ في 8 جـانفي 2008 و بالقـانون عـ10ـدد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعـد الاطـلاع علـى الأمـر عـ3026ـدد لسـنة 2008 المـؤرخ في 15 سـبتمبر 2008 والمتعلـق بضـبط الشـروط العامـة لاسـتغلال الشـبكات العموميـة للاتصـالات وشـبكات النفـاذ المنقح والمتمم بالأمر عـ53ـدد المؤرخ في 10 جانفي 2014

Adresse : Rue Echabia (Ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 71 900 868 - 71 901 526 - 71 902 658
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية ـ مونبليزير ـ 1073 تونس
الهاتف : 71 900 868 - 71 901 526 - 71 902 658 (+216)
الفاكس : 71 909 435 - 71 904 811 (+216)
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ54ـدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "اتصالات تونس" بتاريخ 20 أفريل 2016 والمتضمن طلبها الإذن باتخاذ التدابير الوقتية التي يقتضيها القانون لوقف العرض المتظلم منه وسحب الوسائط الإشهارية المتعلقة به إلى حين البت في القضية الأصلية.

وبعد الاطلاع على المراسلة عـ897ـدد الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 26 أفريل 2016 والموجهة الى شركة "أوريدو تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول مطلب التدابير الوقتية المرفوع ضدها.

وبعد الاطلاع على ملحوظات شركة "أوريدو تونس" حول مطلب التدابير الوقتية المرفوع ضدها والواردة على الهيئة ضمن مراسلتها عـ899ـدد بتاريخ 29 أفريل 2016.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن "اتصالات تونس" تقدمت بتاريخ 20 أفريل 2016 بعريضة دعوى الى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عـ334ـدد تضمنت تظلمها من العرض التجاري المسوق من قبل خصيمتها تحت تسمية "CA Mobile" والذي يخول للمشترك فيه التمتع بجملة من الامتيازات المتمثلة في:

1000 % رصيد إضافي عن كل عملية شحن بقيمة 5 دنانير أو أكثر.
400 % رصيد إضافي عن كل عملية شحن أقل من 5 دنانير .
امتياز الترحيب الذي يخول للحريف التمتع بـ:
- 10 دقائق من المكالمات المجانية.
- 10 إرساليات قصيرة.
- مجانية الإبحار عبر شبكة الانترنات للهاتف الجوال بسعة تدفق 100 ميغابيت عن أول عملية شحن بقيمة 3 دنانير فأكثر.

وانتهت إلى طلب الإذن بإيقاف العرض التجاري المتظلم منه وسحب جميع الوسائط الإشهارية المتعلقة به وتطبيق أحكام الفصل 74 (جديد) من مجلة الاتصالات على الشركة المخالفة.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "اتصالات تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من العرض التجاري المسوق من قبل خصيمتها تحت تسمية "CA Mobile " والذي يخول للمشترك فيه التمتع بجملة من الامتيازات المتمثلة في:

1000 % رصيد إضافي عن كل عملية شحن بقيمة 5 دنانير أو أكثر.

400 % رصيد إضافي عن كل عملية شحن تقل عن 5 دنانير.

امتياز الترحيب الذي يخول للحريف التمتع بـ:

- 10 دقائق من المكالمات المجانية.
- 10 إرساليات قصيرة.
- مجانية الإبحار عبر شبكة الانترنات للهاتف الجوال بسعة تدفق 100 ميغابيت عن أول عملية شحن بقيمة 3 دنانير فأكثر.

مشككة في حصول العرض المذكور على الموافقة المسبقة للهيئة الوطنية للاتصالات نظرا لتمسكها بأن الامتياز المتعلق بمجانية الإبحار عبر شبكة الانترنات لا يتطابق مع مقتضيات الفصل 3 من قرار الهيئة عـ54ـدد ولا مع ما ورد بمراسلة الهيئة المؤرخة في 08 جانفي 2016 والتي دعت فيها "اتصالات تونس" إلى احترام مقتضيات القرار عـ54ـدد فيما يتعلق بتعريفاتها المطبقة على خدمة الانترنات الجوال ولا مع مقتضيات النقطة الرابعة من محضر الجلسة المنعقدة بين جميع المشغلين بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ناسبة لخصيمتها اتباع سياسة تحطيم الأسعار مدعية أن هذه الممارسات قد ألحقت بها أضرار مادية يصعب تداركها، وانتهت إلى طلب الإذن باتخاذ التدابير الوقتية التي يقتضيها القانون لوقف العرض المتظلم منه وسحب الوسائط الإشهارية المتعلقة به إلى حين البت في القضية الأصلية.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ المنجي العيساوي بتاريخ 13 مارس 2016 تحت عـ121864ـدد تضمن معاينة الإشهار الوارد بالموقع الإلكتروني لشركة " أوريدو تونس" والخاص بالعرض التجاري "CA MOBILE".

بالإضافة إلى نسخة من محضر الجلسة المنعقدة بمقر الهيئة بتاريخ 17 ديسمبر 2015، ونسخة من مراسلة الهيئة الصادرة تحت عـ58ـدد بتاريخ 8 جانفي 2016.

وحيث أشارت المدعى عليها في جوابها على مطلب التدابير الوقتية على اختلال دعوى خصيمتها من الناحية الشكلية مؤكدة على انتفاء الأضرار التي لا يمكن تداركها معتبرة أن مطلب الحال لا يستند لأي سند قانوني أو واقعي مشددة على شرعية العرض المتظلم منه دافعة بحصولها على الموافقة المسبقة للهيئة الوطنية للاتصالات قبل تسويقها للعرض موضوع التظلم بمقتضى قرارين الأول تحت عـ309ـدد الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 2015 والثاني بمقتضى القرار عـ7ـدد الصادر بتاريخ 8 جانفي 2016، وانتهت إلى طلب الحكم برفض المطلب.

الهيئـــــــة

حيث يهدف مطلب الحال الى اتخاذ التدابير الوقتية التي يقتضيها القانون لوقف العرض المتظلم منه وسحب الوسائط الإشهارية المتعلقة به إلى حين البت في القضية الأصلية.

وحيث تمسّكت المدعية بأن العرض المتظلم منه قد ألحق بها أضرار يصعب تداركها تتمثل في الإضرار بمصالحها الاقتصادية.

وحيث اقتضى الفصل 73 (جديد) من مجلة الاتصالات أن مطلب التدابير الوقتية يقدم إلى رئيس الهيئة بواسطة **عريضة معللة** تحتوي على **شرح أسبابها ومؤيداتها**.

وحيث يتضح بالرجوع إلى ملف المطلب الراهن والأوراق المظروفة به أنه جاء مجردا من أي مؤيد أو حجة يمكن الاستناد إليها للوقوف على صحة الأضرار المدعى بها جراء تسويق العرض المتظلم منه.

وحيث أضحى التثبت من مدى جدية ادعاءات العارضة المتعلقة بتأثير العرض على مصالحها الإقتصادية يستوجب القيام بأبحاث وتحريات تخرج عن المناط الاستعجالي المرفوع فيه دعوى الحال واتجه تفريعا على ذلك رفض المطلب.

ولهذه الأسباب

وعملا بأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات

هشام بسباس

عملا بالفصل 75 من مجلة الإتصالات
يضفي رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات
الصيغة التنفيذية على هذا القرار

الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات